

المعاهدة الدولية
بشأن الموارد الوراثية النباتية
للأغذية والزراعة



منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



البند 1 من جدول الأعمال المؤقت
الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي
نيودهي، الهند، 19-24 سبتمبر/أيلول 2022
جدول الأعمال التفصيلي المؤقت والجدول الزمني المؤقت

مقدمة

- 1- تُعقد دورة الجهاز الرئاسي هذه بموجب أحكام المادة 19 من المعاهدة الدولية، والمشاركة فيها مفتوحة أمام جميع الأطراف المتعاقدة في المعاهدة الدولية وأمام المراقبين.
- 2- ووفقاً للمادة 4-3 من اللائحة الداخلية للجهاز الرئاسي (اللائحة الداخلية) يدعو الرئيس إلى عقد الدورة بالاتفاق مع المكتب وبالتشاور مع المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة والأمين. وسيعقد الاجتماع خلال الفترة الممتدة من 19 إلى 24 سبتمبر/أيلول 2022.
- 3- ووفقاً للمادة 7 من اللائحة الداخلية، قام الأمين بإخطار الأجهزة والوكالات الحكومية وغير الحكومية التي كانت أبلغت الأمانة برغبتها في أن تكون ممثلة في الاجتماع، لكي يتسنى قبولها بصفة مراقب. وستوافر للجهاز الرئاسي قائمة بهذه الأجهزة والوكالات.
- 4- وتعرض هذه الوثيقة تفاصيل جدول الأعمال المؤقت وجدولاً زمنياً مقترحاً في المرفق 2 بهذه الوثيقة لكي ينظر في ذلك الجهاز الرئاسي.

رئيس ونواب رئيس الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي

- 5- قام الجهاز الرئاسي في ختام دورته الثامنة بانتخاب مكتب دورته التاسعة على النحو التالي: انتُخبت السيدة ياسمينة البهلول (إقليم أفريقيا) رئيسةً للدورة التاسعة. كما جرى انتخاب ستة نواب للرئيسة هم: السيد Kuldeep Singh (إقليم آسيا) والسيدة Kim Van Seeters (إقليم أوروبا) والسيد Manrique Altavista (إقليم أمريكا اللاتينية والكاريبي) والسيد علي شحادة (إقليم الشرق الأدنى) والسيدة Christine Dawson (إقليم أمريكا الشمالية) والسيد Michael Ryan (إقليم جنوب غرب المحيط الهادئ).

6- وبناءً على المادة 2-1 من اللائحة الداخلية¹ عيّنت حكومة أستراليا السيدة Alison McMorrow، ومن بعدها السيدة Alison Curran مكان السيد Michael Ryan بصفتها نائباً للرئيسة، ممثلة إقليم جنوب غرب المحيط الهادئ. وعيّنت حكومة الهند السيد R.C. Agrawal مكان السيد Mr Kuldeep Singh نائباً للرئيس، ممثلاً إقليم آسيا. وعيّنت حكومة الأرجنتين السيدة Ángela Teves Libarona ومن بعدها السيد Joaquín Salzberg مكان السيد Manrique Altavista عن أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي.

افتتاح الدورة

7- سوف تُستهل الدورة الافتتاحية في تمام الساعة 10:00 من صباح يوم الإثنين 19 سبتمبر/أيلول 2022. وسوف يستمع الجهاز الرئاسي إلى الكلمات الترحيبية التي سيلقيها الممثلون الرفيعو المستوى للحكومة المضيفة وللأطراف المتعاقدة الأخرى، فضلاً عن كلمات خاصة سيلقيها خبراء مدعوون يمثلون أصحاب المصلحة في المعاهدة الدولية.

أولاً - المسائل التنظيمية

8- في إطار هذا القسم من جدول الأعمال المؤقت، يُدعى الجهاز الرئاسي إلى النظر في المسائل التنظيمية لهذه الدورة، بما في ذلك اعتماد جدول الأعمال والجدول الزمني، وانتخاب المقرر، وتعيين لجنة وثائق التفويض، وإنشاء لجنة للميزانية.

9- وبناء على مشورة المكتب، اتخذ الأمين ترتيبات تتيح للمندوبين غير القادرين على الحضور شخصياً إمكانية المشاركة من خلال الوسائل الافتراضية. وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى الإحاطة بمشورة المكتب بشأن أساليب عقد الدورة وسير عملها على نحو ما ترد في المرفق 1 بهذه الوثيقة.

البند 1 - اعتماد جدول الأعمال والجدول الزمني

10- أعدّ أمين الجهاز الرئاسي جدول الأعمال المؤقت بتوجيه من المكتب، بموجب المادة 5-1 من اللائحة الداخلية. وتم تقسيم جدول أعمال هذا الاجتماع على خمسة أقسام كما يلي:

أولاً - المسائل التنظيمية

ثانياً - التقارير والمسائل العامة المتعلقة بالسياسات

ثالثاً - تنفيذ المعاهدة الدولية

رابعاً - برنامج العمل والميزانية والمسائل ذات الصلة

خامساً - المسائل الإدارية والمسائل الأخرى

11- إن الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في جدول الأعمال المؤقت على نحو ما يرد في الوثيقة IT/GB-9/22/1، وفي الجدول الزمني المؤقت المقترح في المرفق 2 بهذه الوثيقة، من أجل اعتماد جدول الأعمال وتنظيم عمله خلال الدورة.

¹ في حال استقالة أحد أعضاء هيئة المكتب من منصبه أو تبين له أنه لا يستطيع ممارسة وظائفه بصورة دائمة، يعين الطرف المتعاقد الذي ينتمي إليه العضو المذكور ممثلاً آخر من الوفد نفسه كيما يحل محل العضو المذكور خلال ما تبقى من ولاية المنصب.

البند 2 - انتخاب مقرر الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي

12- بموجب المادة 2-1 من اللائحة الداخلية "ينتخب الجهاز الرئاسي [...] مقرراً من بين المندوبين والمناوبين والخبراء والمستشارين للأطراف المتعاقدة". ويطلب من الجهاز الرئاسي القيام بذلك في إطار هذا البند.

البند 3 - تعيين لجنة أوراق التفويض

13- تنص المادة 19-4 من المعاهدة الدولية على أن يكون لكل طرف متعاقد صوت واحد مع جواز تمثيله في دورات الجهاز الرئاسي بمندوب واحد يمكن أن يرافقه مناوب واحد وخبراء ومستشارون. ويجوز للمناوبين والخبراء والمستشارين المشاركة في إجراءات الجهاز الرئاسي ولكن لا يحق لهم التصويت، إلا إذا كانوا مفوضين على النحو الواجب ليحلوا محل المندوب.

14- وبموجب المادة 4-5 من اللائحة الداخلية "...يقوم كل من الأطراف المتعاقدة بإبلاغ أمين المعاهدة بأسماء ممثليه في الجهاز الرئاسي قبل افتتاح كل دورة من دورات الجهاز الرئاسي".

15- وأيضاً بحسب المادة 13 من اللائحة الداخلية: "تطبق أحكام اللائحة العامة لمنظمة الأغذية والزراعة بعد إجراء التغييرات الضرورية على جميع المسائل التي لم تعالج على نحو محدد في اللائحة الحالية". وبموجب المادتين 3-3 و 3-4 من اللائحة العامة للمنظمة، تشكل لجنة أوراق التفويض للنظر في أوراق التفويض.

16- ويجوز للجهاز الرئاسي إنشاء لجنة لأوراق التفويض تضم ممثلاً واحداً عن كل إقليم من أجل النظر في أوراق التفويض خلال هذه الدورة ورفع التقارير إلى الجهاز الرئاسي خلال جلسته العامة.

البند 4 - إنشاء لجنة الميزانية

17- نظرًا إلى الظروف الاستثنائية الناشئة عن جائحة كوفيد-19 العالمية، جرى إرجاء الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي التي كان من المقرر عقدها أساساً في ديسمبر/كانون الأول 2021، إلى مايو/أيار، وأخيراً إلى سبتمبر/أيلول 2022. وقد عُقدت الدورة الخاصة الأولى في 7 ديسمبر/كانون الأول من أجل اعتماد ميزانية مؤقتة لعام 2022 لتمكين استمرار سير عمل المعاهدة وأمانتها.

18- وبموجب المادة 2 من اللائحة المالية للجهاز الرئاسي (اللائحة المالية)، تمتد الفترة المالية على سنتين تقويميتين تزامنان مع الفترة المالية للمنظمة. وتنص المادة 3-4 على وجوب إعداد مشروع الميزانية من قبل أمين الجهاز الرئاسي وتعميمه على الأطراف المتعاقدة قبل الدورات العادية للجهاز الرئاسي. ويرد مشروع العمل والميزانية لفترة السنتين 2022-2023 في الوثيقة IT/GB-8/19/18 بعنوان "مشروع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2022-2023" وما يتصل بها من وثائق.

19- ويجوز للجهاز الرئاسي أن ينشئ لجنة للميزانية قد تجتمع عقب إجراءات الجلسة العامة من أجل النظر في القرارات التي تتخذها الجلسة العامة ووضع أحكام متصلة بالميزانية واستعراض مشروع الميزانية بناء عليها، والتوصية بمشروع ميزانية لبرنامج العمل للفترة 2022-2023 لكي تنظر فيه الجلسة العامة.

20- وكانت لجنة الميزانية قد صادفت خلال عملها في الدورة الثامنة للجهاز الرئاسي بعض الالتباس في ما خص المهام التي ينبغي أن تكون فعالاً من مسؤولية اللجنة. وبناء عليه، طلب الجهاز الرئاسي في القرار 2019/14 إلى المكتب وضع اختصاصات للجنة الميزانية لرفعها إلى الدورة التاسعة.

- 21- وعمل مكتب الدورة التاسعة على صياغة مشروع اختصاصات لجنة الميزانية بدعم من الأمين على نحو ورودها في الوثيقة IT/GB-9/22/4 بعنوان "مشروع اختصاصات لجنة الميزانية".
- 22- وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في الوثيقة وإلى الموافقة على اختصاصات لجنة الميزانية بما يمكنه من إنشاء لجنة للميزانية والاضطلاع بعمله تماشيًا مع الاختصاصات المقررة.

ثانيًا- التقارير والمسائل العامة المتعلقة بالسياسات

- 23- إن الجهاز الرئاسي مدعو، في إطار هذا القسم، إلى البحث في التقارير المتعلقة بالمسائل التمهيدية وبالسياسات العامة. وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى الأخذ علمًا بهذه التقارير وإسداء أي مشورة إضافية قد يراها مناسبة.

البند 5- تقرير رئيس الجهاز الرئاسي

- 24- طلب الجهاز الرئاسي في دورته الثامنة إلى مكتب هذه الدورة التاسعة الاضطلاع بمجموعة من المهام. وفي الفترة ما بين الدورتين، عقد المكتب بصورة منتظمة اجتماعات افتراضية. وسوف تقدم الرئيسة تقريرها بشأن الإجراءات التي اتخذت بناء على طلبات الجهاز الرئاسي. ويرد تقرير الرئيسة في الوثيقة IT/GB-8/19/5.

البند 6- تقرير أمين الجهاز الرئاسي

- 25- وفقًا للمادة 20 من المعاهدة الدولية، يقدم الأمين تقريرًا إلى الجهاز الرئاسي بشأن الأنشطة المنفذة وفقًا للقرارات التي اتخذها هذا الأخير. ويرد تقرير أمين الجهاز الرئاسي في الوثيقة IT/GB-9/22/6.
- 26- وسيقوم الأمين أيضًا بتقديم ما يلي: مشروع استراتيجية المعاهدة الدولية لتنمية القدرات على نحو ما ترد في الوثيقة IT/GB-9/22/6.1؛ والتقارير عن آثار جائحة كوفيد-19 على تنفيذ المعاهدة الدولية بحسب ما يرد في الوثيقة IT/GB-9/22/6.2؛ واستعراض التقدم المحرز بشأن تحقيق أهداف التنمية المستدامة المتصلة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة على نحو ما يرد في الوثيقة IT/GB-9/22/6.3. ويرد التقرير بشأن تنفيذ استراتيجية الاتصال للمعاهدة الدولية في الوثيقة IT/GB-9/22/6/Inf.1.

البند 7 - الاحتفال بجماعة تنوع المحاصيل: نحو إطار عالمي شامل للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

- 27- اتخذ المكتب بالتشاور مع الحكومة المضيفة قرارًا بشأن موضوع الدورة الذي سيكون "الاحتفال بجماعة تنوع المحاصيل: نحو إطار عالمي شامل للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020"، وطلب إلى الأمين إعداد وثيقة بهذا الشأن. وتتضمن الوثيقة IT/GB-9/22/7 مشروع قرار، يُدعى الجهاز الرئاسي إلى النظر فيه واعتماده.

ثالثًا- تنفيذ المعاهدة الدولية

- 28- سوف يُدعى الجهاز الرئاسي في إطار هذا القسم إلى استعراض قرارات واعتمادها بشأن القضايا الرئيسية الجوهرية الناشئة عن تنفيذ النظم والآليات والاستراتيجيات الأساسية في المعاهدة الدولية. ووفقًا للمادتين 19-3(أ) و19-3(ب) من المعاهدة الدولية، فإن الجهاز الرئاسي سوف "يعتمد خططًا وبرامج لتنفيذ المعاهدة الدولية"، وسوف "يوفر توجيهات على صعيد السياسات لرصد هذا التنفيذ، والموافقة على التوصيات الضرورية لتنفيذ هذه المعاهدة ولا سيما تشغيل النظام المتعدد الأطراف بوجه خاص". ومن خلال القرارات، سيعمد الجهاز الرئاسي أيضًا إلى "إقامة تعاون مع المنظمات الدولية وأجهزة

المعاهدات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك على وجه الخصوص مؤتمر الأطراف المتعاقدة في اتفاقية التنوع البيولوجي، بشأن المسائل التي تغطيها هذه المعاهدة بما في ذلك مشاركة هذه المنظمات في استراتيجية التمويل." (المادة 19-3ز).

البند 8 - اقتراح إجراء تعديل في المعاهدة الدولية

29- عملاً بالمادة 23 من المعاهدة الدولية، لأي طرف متعاقد أن يقترح إدخال تعديلات على المعاهدة تُعتمد أثناء دورة للجهاز الرئاسي. وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو، في إطار هذا البند، إلى النظر في الوثيقة IT/GB-9/22/8 بعنوان "اقتراح إجراء تعديل في المعاهدة الدولية" التي أحالتها حكومة سويسرا إلى الأمانة في 21 أبريل/نيسان 2017. وقد أحاط الجهاز الرئاسي في دورته السابعة علماً بالاقترح، وطلب إلى مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها، وضعه في الحسبان ضمن ولايتها وعملها. وخلال الدورة الثامنة أعادت حكومة سويسرا التأكيد على اقتراحها لكي ينظر فيه الجهاز الرئاسي في دورته التاسعة.

البند 9- النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها

1-9 تنفيذ النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها وتشغيله

30- إنّ الجهاز الرئاسي مدعو، في إطار هذا البند، إلى النظر في القضايا المتصلة بالعمليات الجارية للنظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها، وتنفيذه العام.

31- وإنّ الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في الوثيقة IT/GB-9/22/9.1 بعنوان "تقرير عن تنفيذ النظام المتعدد الأطراف وعملياته" التي تعرض نبذة عن التطورات في تشغيل النظام المتعدد الأطراف منذ الدورة العادية الأخيرة. وتتضمن الوثيقة عناصر مشروع قرار بشأن هذه المسائل وتجمع مشاريع عناصر أخرى مقترحة في وثائق أخرى مدرجة ضمن إطار البند 1-9.

عمليات الاستعراض والتقييم في إطار النظام المتعدد الأطراف

32- قرر الجهاز الرئاسي في دورته الثامنة تأجيل عمليات الاستعراض والتقييم في إطار النظام المتعدد الأطراف إلى دورته التاسعة وطلب إلى الأمين إعداد تقريرين بواسطة مساهمات من الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة وهما: (1) تقرير بشأن عمليات الاستعراض والتقييم في المادة 11-4 من المعاهدة الدولية وبشأن التدابير الممكنة لتشجيع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين على ضمّ المواد إلى النظام المتعدد الأطراف، (2) وتقرير بشأن عمليات الاستعراض في المادة 13-2د(2) للمعاهدة الدولية في ما يخص مبالغ المدفوعات والدفعات الإلزامية. ويرد التقريران في قسمين مختلفين من الوثيقة IT/GB-9/22/9.1 Rev.1 بعنوان "تقرير عن التدابير الممكنة لتشجيع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين على ضمّ المواد إلى النظام المتعدد الأطراف وعمليات استعراض وتقييم أخرى في إطار النظام المتعدد الأطراف. وترد المساهمات التي جرى تلقيها في الوثيقة IT/GB-9/22/9.1/Inf.1 Rev.1 بعنوان "التجميع للمساهمات عن التدابير الممكنة لتشجيع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين على ضمّ المواد إلى النظام المتعدد الأطراف وعن عمليات الاستعراض والتقييم الأخرى في إطار النظام المتعدد الأطراف".

33- وقام الجهاز الرئاسي في دورته الثامنة بدعوة منظومة الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية إلى مواصلة الإبلاغ عن تطبيق مبادئ الجماعة الاستشارية بشأن إدارة الأصول الفكرية المتعلقة بالمادة الوراثية، في إطار المعاهدة الدولية أو أجزاء منها أو المعلومات الناجمة عن استخدام هذه المادة الوراثية. ويرد موجز عن التقرير الذي قدمته الجماعة الاستشارية

ضمن الوثيقة IT/GB-9/22/9.1. أما التقرير الكامل فمتاح ضمن الوثيقة IT/GB-9/22/9.1/Inf.2 بعنوان "حالة تنفيذ مبادئ الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بشأن إدارة الأصول الفكرية المتعلقة بالمادة الوراثية: مساهمة من الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية إلى الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية".

الطرف الثالث المستفيد

34- يدعى الجهاز الرئاسي، في إطار هذا البند، إلى النظر في تقرير فترة السنتين الصادر عن المنظمة بصفتها طرفاً ثالثاً مستفيداً بشأن تنفيذ الإجراءات ذات الصلة.² وتتضمن الوثيقة IT/GB-9/22/9.1.3 بعنوان "تقرير عن أداء مهام الطرف الثالث المستفيد" معلومات عن الحالات الممكنة المتعلقة بالامتثال للاتفاق الموحد لنقل المواد والاحتياطي التشغيلي للطرف الثالث المستفيد والتنفيذ الفني لإجراءات الطرف الثالث المستفيد من خلال أدوات تكنولوجيا المعلومات.

35- وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في الوثائق ذات الصلة بالبند 9-1 ومشروع عناصر قرار واردة في المرفق 3 بالوثيقة IT/GB-9/22/9.1.

9-1-ط تنفيذ المادة 12-3 (أ) من المعاهدة الدولية

36- قبل استكمال جدول الأعمال المؤقت وإرساله، قامت حكومة سلوفينيا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، بتوجيه رسالة إلى المكتب تقترح فيها إدراج بند على جدول الأعمال في هذه الدورة يتناول تنفيذ المادة 12-3 أ من المعاهدة الدولية بحسب ما يرد وصفه في الوثيقة IT/GB-9/22/9.1.i بعنوان "تنفيذ المادة 12-3 (أ) من المعاهدة الدولية". وفي 29 يوليو/تموز 2022، قدّم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء وثيقة تتضمن معلومات وتفاصيل إضافية لتيسير الحوار وتبادل الآراء بشأن تنفيذ المادة 12-3 (أ) وهي متاحة في الوثيقة IT/GB-9/9.1.i/Circ.1، بعنوان "اقتراح مقدم من الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بشأن تنفيذ المادة 12-3 (أ) من المعاهدة الدولية".

9-2 معلومات محدثة عن أي مشاورات غير رسمية حول تحسين النظام المتعدد الأطراف

37- لم يتفق مجلس الإدارة، في دورته الثامنة، على عملية رسمية في ما بين الدورات بشأن تعزيز النظام المتعدد الأطراف خلال فترة السنتين هذه. وأحاط علمًا بالحاجة إلى إجراء تقييم للخطوات التالية بشأن مواصلة العمل على تعزيز النظام المتعدد الأطراف. وشجّع الجهاز الرئاسي المشاورات غير الرسمية في ما بين الأطراف المتعاقدة ولا سيما المشاورات الوطنية بين القطاعات وأصحاب المصلحة المتعددين. وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في الوثيقة IT/GB-9/22/9.2 بعنوان "تقارير من المشاورات غير الرسمية بشأن تعزيز النظام المتعدد الأطراف" التي توجز المشاورات غير الرسمية التي أبلغت الأمانة بها، فضلاً عن الاعتبارات الرئيسية الناشئة عنها ولإصدار أي إرشادات إضافية. وإن تقارير المشاورات غير الرسمية متاحة في وثيقتي المعلومات IT/GB-9/22/9.2/Inf.1 بعنوان "مشاورة غير رسمية شارك في تيسيرها كل من الهند وسويسرا: تعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف - تقرير الجهتين الميسرتين المشاركتين" و IT/GB-9/22/9.2/Inf.2 بعنوان "سير عمل النظام المتعدد الأطراف - تقارير من مشاورتين غير رسميتين افتراضيتين من تنظيم حكومة سويسرا".

البند 10 - استراتيجية تمويل المعاهدة الدولية

38- تصف الوثيقة IT/GB-9/22/10 بعنوان "تقرير اللجنة الدائمة المعنية باستراتيجية التمويل وتعبئة الموارد إلى الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي"، العمل الذي اضطلعت به لجنة التمويل منذ اعتماد استراتيجية التمويل للفترة 2020-2025

² وافق الجهاز الرئاسي على إجراءات الطرف الثالث المستفيد خلال دورته الثالثة من خلال القرار رقم 2009/5.

في الدورة الثامنة للجهاز الرئاسي. وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى الترحيب بتقرير لجنة التمويل واعتماد قرار بالاستناد إلى مشروع العناصر الواردة في الوثيقة من أجل توفير إرشادات حول مواصلة تنفيذ استراتيجية التمويل.

39- ويحتوي مشروع القرار في المرفق به مشروعًا لاستراتيجية إشراك قطاع تجهيز الأغذية، من إعداد لجنة التمويل، لكي ينظر فيه الجهاز الرئاسي. ويستجيب هذا لطلب الجهاز الرئاسي الذي يقضي بأن تضع لجنة التمويل استراتيجية لحشد أموال من قطاعات تجهيز الأغذية، على نحو ما تدعو إليه المادة 13-6 من المعاهدة.

40- وإن الجهاز الرئاسي مدعو أيضًا إلى النظر في المعلومات الواردة في الوثيقتين **IT/GB-9/22/10/Inf.2** بعنوان "صندوق تقاسم المنافع: تقرير الفترة 2020-2021" و **IT/GB-9/22/10/Inf.1** بعنوان "تقرير عن تقييم دورة المشاريع الثالثة لصندوق تقاسم المنافع التابع للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة".

البند 11 - نظام المعلومات العالمي

41- إن الجهاز الرئاسي مدعو، في إطار هذا البند، إلى النظر في الوثيقة **IT/GB-9/22/11** بعنوان "التقرير عن تنفيذ نظام المعلومات العالمي" التي تقدم أحدث المستجدات عن تنفيذ برنامج العمل بشأن نظام المعلومات العالمي منذ انعقاد الدورة العادية الأخيرة للجهاز الرئاسي بما في ذلك في الترويج لمعرفات الكيانات الرقمية واستخدامها وتطوير بوابة نظام المعلومات العالمي وأنشطة التدريب وبناء القدرات وحشد الموارد وتعزيز الشراكات والتعاون.

42- ويختصر التقرير أيضًا العمل المنجز لتطوير موصفات الأقارب البرية للمحاصيل المصانة في الموقع من بين قوائم الواصفات الأخرى. ويرد المزيد من المعلومات في الوثيقة **IT/GB-9/22/11/Inf.1** بعنوان "نحو نهج يتسم بالمزيد من الاستراتيجية في ما يتعلق بتوثيق الأقارب البرية للمحاصيل".

43- وطلب الجهاز الرئاسي في دورته الثامنة إلى الأمين أن يبحث في ترتيبات ممكنة لزيادة التعاون مع شبكة DivSeek الدولية تحت إرشاد المكتب. وتتاح مذكرة التفاهم التي جرى توقيعها مع الشبكة في الوثيقة **IT/GB-9/22/11/Inf.3** بعنوان "مذكرة تفاهم مع شبكة DivSeek الدولية". ويرد وصف للتعاون مع الشبكة خلال فترة السنتين في التقرير الذي رفعته الشبكة ضمن الوثيقة **IT/GB-9/22/11/Inf.2** بعنوان "تقرير صادر عن شبكة DivSeek الدولية".

44- وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى الأخذ علمًا بالتقرير المحلي وبالمعلومات الواردة في الوثائق الأخرى ذات الصلة وإسداء أي مشورة إضافية قد يراها مناسبة. ويحتوي المرفق 2 بالوثيقة **IT/GB-9/22/11** على عناصر لقرار ممكن بما في ذلك المشروع المنقح لبرنامج عمل النظام العالمي الذي أعده الأمين مع مساهمات من اللجنة العلمية الاستشارية ومشورتها.

البند 12 - صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام

45- إن الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في الوثيقة **IT/GB-9/22/12** بعنوان "تنفيذ صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام". وتوجز الوثيقة الأنشطة المضطلع بها لتنفيذ المادتين 5 و6 من المعاهدة الدولية منذ انعقاد الدورة الأخيرة، ويشمل ذلك ما يتعلق بالنموذج الأولي الجديد لمجموعة الأدوات للاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، والمذكرة المفاهيمية للبرنامج المشترك للتنوع البيولوجي في الزراعة لتحقيق الاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة. وتحتوي الوثيقة أيضًا على مشروع قرار معروض على الجهاز الرئاسي للنظر فيه.

46- وقام الجهاز الرئاسي في دورته الثامنة بتجديد الدعوة إلى عقد اللجنة الفنية المخصصة المعنية بصون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام. وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في تقرير اللجنة على نحو وروده في الوثيقة **IT/GB-9/22/12.2**.

47- وترد معلومات إضافية عن هذا البند في وثائق المعلومات التالية **IT/GB-9/22/12/INF.1**، بعنوان "النموذج الأولي الجديد لمجموعة الأدوات من أجل الاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة" و**IT/GB-9/22/12/INF.2** بعنوان "دراسة أساسية بشأن العراقيل والتحديات التي تحول دون تنفيذ المادتين 5 و6 من المعاهدة الدولية" و**IT/GB-9/22/12/INF.3** بعنوان "تقرير الندوة الدولية الأولى المتعددة أصحاب المصلحة عن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة".

البند 13 - حقوق المزارعين

48- يرد التقرير بشأن الأنشطة المتصلة بتنفيذ حقوق المزارعين التي اضطلعت بها الأمانة أو تولّت تسييرها خلال فترة السنتين الحالية، في الوثيقة **IT/GB-9/22/13** بعنوان "تطبيق حقوق المزارعين". وتشمل الأنشطة تقديم الدعم إلى فريق الخبراء التقني المخصص المعني بحقوق المزارعين وبناء القدرات والتوعية والشراكات والتعاون. ويشير التقرير أيضاً إلى التطورات والمناقشات ضمن المحافل والعمليات الأخرى ذات الصلة. وفي المرفق تحتوي الوثيقة على مشروع عناصر لقرار ممكن بشأن حقوق المزارعين، لكي ينظر فيه الجهاز الرئاسي.

49- وجدد الجهاز الرئاسي في دورته الثامنة الدعوة إلى عقد اجتماع لفريق الخبراء التقني المخصص المعني بحقوق المزارعين من أجل إكمال مهامه. ويرد التقرير الصادر عن فريق الخبراء في الوثيقة **IT/GB-9/22/13.2**. وقد أعد فريق الخبراء مشروع "الخيارات المتاحة لتشجيع أعمال حقوق المزارعين وتوجيهه وتعزيزه، على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية" الذي يرد في الوثيقة **IT/GB-9/22/13.3**.

50- ويرد "الجرد المحدث للتدابير الوطنية وأفضل الممارسات والدروس المستخلصة من أعمال حقوق المزارعين، على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية" في الوثيقة **IT/GB-9/22/13/Inf.1**.

البند 14 - الامتثال

51- عقدت لجنة الامتثال اجتماعها الرابع يومي 3 و4 فبراير/شباط 2021 بالوسائل الافتراضية. وقد عُقد الاجتماع وفقاً للقسم ثالثاً-5 والقسم خامساً من إجراءات الامتثال.

52- وتقدم الوثيقة **IT/GB-9/22/14** بعنوان "تقرير لجنة الامتثال" وصفاً للعمل الذي أنجزته اللجنة خلال فترة السنتين الحالية من أجل مساعدة الجهاز الرئاسي في رصد تنفيذ الأطراف المتعاقدة لالتزاماتها ضمن إطار المعاهدة الدولية، على أساس التقارير الصادرة عن الأطراف المتعاقدة. وأعدت اللجنة توثيقاً وتحليلاً لنتائجها.

53- وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في التقرير ومشروع القرار بشأن الامتثال من إعداد اللجنة في المرفق 3 بالتقرير. كما أن مجلس الإدارة مدعو إلى انتخاب أعضاء لجنة الامتثال وفقاً للقسم ثالثاً-4 من إجراءات الامتثال، مع الإحاطة بالمعلومات المتعلقة بالعضوية الواردة في المرفق 4 بالتقرير.

البند 15 - مساهمة منظمة الأغذية والزراعة في تنفيذ المعاهدة الدولية

- 54- أعد الأمين الوثيقة IT/GB-9/22/15 بعنوان "تقرير من منظمة الأغذية والزراعة عن مساهمتها في تنفيذ المعاهدة الدولية"، بالتعاون مع مكتب تغير المناخ والتنوع البيولوجي والبيئة التابع لمنظمة الأغذية والزراعة.
- 55- والجهاز الرئاسي مدعو إلى الإحاطة علمًا بالأنشطة الوارد وصفها في الوثيقة، فضلاً عن النظر في مشروع عناصر القرار التي ترد في المرفق بالوثيقة.

البند 16- التعاون مع الصكوك والمنظمات الدولية

1-16 التعاون مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة

- 56- أعدت الوثيقة IT/GB-9/22/16.1 بعنوان "التعاون مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة" بالاشتراك بين أمانتي المعاهدة الدولية والهيئة. وهي تقدّم آخر المستجدات على صعيد التقدم المحرز في التعاون بين الأمانتين في فترة السنتين. ويرد التقرير الصادر عن أمانة الهيئة في الوثيقة IT/GB-8/19/16.1/Inf.1 بعنوان "تقرير أمانة هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة بما في ذلك بشأن أنشطة منظمة الأغذية والزراعة المتصلة بالعناصر الداعمة للمعاهدة الدولية".
- 57- ويتضمن المرفق بالوثيقة IT/GB-9/22/16.1 مشروع عناصر لقرار ممكن كي ينظر فيه الجهاز الرئاسي.

2-16 التعاون مع الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل

- 58- إن الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في الوثيقة IT/GB-9/22/16.2 بعنوان "التعاون مع الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل"، التي توزع الأنشطة والمبادرات التعاونية التي اضطلع بها الأمين مع الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل في فترة السنتين، استنادًا إلى القرار 2019/10، بعنوان "توجيهات في مجال السياسات مقدمة إلى الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل".
- 59- وفي إطار هذا البند، سيقدم الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل تقريرًا صادرًا عن مجلسه التنفيذي يرد في الوثيقة IT/GB-9/22/16.2.2 بعنوان "تقرير الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل". وإن هذا التقرير، المقدم إلى الجهاز الرئاسي عملاً بالمادة 3 من اتفاق العلاقة مع الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل، يعرض لآخر المستجدات عن التطورات المؤسسية والبرامجية التي حصلت خلال فترة السنتين الراهنة.
- 60- وخلال فترة السنتين 2020-2021، تبلورت جهود تعبئة الموارد من أجل مجموعات الموارد الوراثية المعرضة للخطر، في إنشاء احتياطي مالي كمبادرة مشتركة للصندوق العالمي لتنوع المحاصيل. وتلخص الوثيقة IT/GB-9/22/16.2.3 بعنوان "تقرير عن احتياطي الطوارئ لمجموعات المواد الوراثية المعرضة للخطر" الأنشطة المضطلع بها لإنشاء الاحتياطي المالي وتشغيله.
- 61- والجهاز الرئاسي مدعو إلى استعراض هذه الوثائق والنظر في مشروع عناصر قرار بشأن توجيه السياسات لرفعه إلى الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل، على النحو الوارد في المرفق بالوثيقة IT/GB-9/22/16.2 وفي الوثيقة IT/GB-9/22/16.2.3.

3-16 التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي، بما في ذلك بروتوكول ناغويا

- 62- إنّ الجهاز الرئاسي مدعو، في إطار هذا البند، إلى النظر في الوثيقة IT/GB-8/19/16.3 بعنوان "تقرير عن التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي" التي تعرض موجزًا عن المجالات الرئيسية لاتخاذ القرارات من قبل الجهاز الرئاسي بشأن التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي بما في ذلك ما يتعلق بإطار التنوع البيولوجي العالمي لما بعد 2020؛ والآلية المالية للاتفاقية -

مرفق البيئة العالمية؛ ومعلومات التسلسل الرقمية بشأن الموارد الوراثية؛ وأوجه التآزر في ما بين الاتفاقيات المتصلة بالتنوع البيولوجي. وتصف الوثيقة أيضًا التطورات الأخيرة للعلاقة الوثيقة المستمرة بين أمانتي المعاهدة الدولية واتفاقية التنوع البيولوجي.

63- ويرد تقرير الأمانة التنفيذية لاتفاقية التنوع البيولوجي بشأن التعاون مع الاتفاقية الدولية في الوثيقة **IT/GB-8/19/16.3/Inf.1** بعنوان "تقرير أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بشأن التعاون مع المعاهدة الدولية".

64- وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى أخذ العلم بالتقريرين، وإسداء المشورة الإضافية بشأن استمرار التعاون الوثيق بين المعاهدة الدولية واتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول ناغويا التابع لها مع مراعاة عناصر القرار الممكن التي ترد في المرفق بالوثيقة **IT/GB-9/22/16.3**.

4-16 التعاون مع الأجهزة والمنظمات الدولية الأخرى

65- عملاً بالأحكام الواردة في المعاهدة الدولية والقرارات الصادرة عن الجهاز الرئاسي، يكتسي التعاون والشراكات مع الأجهزة والمنظمات الأخرى أهمية أساسية لدعم تنفيذ المعاهدة الدولية والارتقاء به. وتقدم الوثيقة **IT/GB-8/19/16.4** بعنوان "تقرير عن التعاون مع الأجهزة والمنظمات الدولية" عرضاً موجزاً عما أقيم من تعاون وأنشطة تعاونية خلال فترة السنتين الحالية ومشروع عناصر قرار لكي ينظر فيه الجهاز الرئاسي.

66- كما أن مجلس الإدارة مدعو إلى النظر في الوثيقة **IT/GB-9/22/16.4.2** بعنوان "التقارير الواردة من المؤسسات التي أبرمت اتفاقات مع الجهاز الرئاسي بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية".

67- وعلاوة على ذلك، تحتوي الوثيقة **IT/GB-9/22/16.4.3 Rev.1** بعنوان "تقرير من النرويج عن إدارة القبو الدولي للبدور في سفالبارد وعملياته" تقريراً عن إدارة القبو الدولي للبدور في سفالبارد وتشغيله، قدمته حكومة النرويج إلى الجهاز الرئاسي، بما في ذلك عناصر ممكنة لصياغة قرار. وبالإضافة إلى ذلك، تتضمن الوثيقة **IT/GB-9/22/16.4/Inf.1**، بعنوان "تقارير صادرة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة"، معلومات عن أوجه التآزر بين الاتفاقات المتصلة بالتنوع البيولوجي.

68- وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى الإحاطة علمًا بالمعلومات الواردة في هذه التقارير وتوفير أي توجيهات إضافية يعتبرها مناسبة للتعاون المتواصل والفعال مع المنظمات الدولية وأجهزة المعاهدة، مع مراعاة مشروع عناصر القرار الواردة في الوثائق ذات الصلة.

رابعاً- برنامج العمل والميزانية والمسائل ذات الصلة

69- في إطار هذا القسم، وبموجب المادة 19-3(د) من المعاهدة الدولية، الجهاز الرئاسي مدعو إلى اعتماد برنامج العمل والميزانية للمعاهدة الدولية لفترة السنتين 2022-2023 والنظر في المسائل ذات الصلة، بما في ذلك برنامج عمل المتعدد السنوات.

البند 17- برنامج العمل المتعدد السنوات للمعاهدة الدولية

1-17 استعراض برنامج العمل المتعدد السنوات للمعاهدة الدولية

70- إن الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في الوثيقة **IT/GB-9/22/17.1** بعنوان "استعراض برنامج العمل المتعدد السنوات للمعاهدة الدولية الذي يتضمن مشروع برنامج العمل المتعدد السنوات المحدث للجهاز الرئاسي للفترة 2022-2027، الذي وُضع وُتُجَّح على أساس نتائج عمل الأجهزة الفرعية ذات الصلة وتنفيذ المعاهدة الدولية خلال فترة ما بين الدورتين السابقتين.

17-2 دراسة مسألة "معلومات التسلسل الرقمية" طبقاً للقرار 2017/13

71- اعتمد الجهاز الرئاسي في دورته الثامنة القرار 2019/13 بشأن برنامج العمل المتعدد السنوات الذي طلب من خلاله إلى الأمين، في جملة أمور أخرى، أن يبلغ الجهاز الرئاسي في هذه الدورة التاسعة بحالة المناقشات ونتائج العمليات ذات الصلة في اتفاقية التنوع البيولوجي ولجنة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة، لكونها تتعلق بالثبوتات المحتملة لاستخدام "معلومات التسلسل الرقمية" بشأن الموارد الوراثية لأغراض المعاهدة الدولية.

72- وبناء على طلب الجهاز الرئاسي أعدّ الأمين الوثيقة **IT/GB-9/22/17.2 Rev.1** بعنوان "دراسة معلومات التسلسل الرقمية بشأن الموارد الوراثية بالنسبة إلى أهداف المعاهدة الدولية تماثياً مع القرار 2019/13 وبرنامج العمل المتعدد السنوات". وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى استعراض المعلومات الواردة في الوثيقة وتقديم أي توجيهات يراها مناسبة في ما يتعلق بمعلومات التسلسل الرقمية.

73- وبالنسبة إلى هذه الدورة التاسعة، يتوقع برنامج العمل المتعدد السنوات النظر في مساهمات إضافية من جانب الأطراف المتعاقدة بشأن معلومات التسلسل الرقمية. وتتضمن الوثيقة **IT/GB-9/22/17.2/INF.1** بعنوان "تجميع مساهمات إضافية من الأطراف المتعاقدة بشأن "معلومات التسلسل الرقمية" مساهمات إضافية وردت إلى الأمين.

17-3 استعراض الأجهزة الفرعية وعمليات ما بين الدورات

74- طلب الجهاز الرئاسي في دورته الثامنة إلى المكتب استعراض الأجهزة الفرعية وعمليات ما بين الدورات وتقديم توصيات إلى الجهاز الرئاسي بما في ذلك تنسيق الأجهزة الفرعية وتفاذي تكرار الجهود. وتقدم الوثيقة **IT/GB-9/22/17.3** بعنوان "استعراض الأجهزة الفرعية وعمليات ما بين الدورات" معلومات عن تشغيل الأجهزة الفرعية والعمليات التي تجرى في ما بين الدورات خلال فترة السنتين 2020-2021، وتعرض التحليل المحدث لاستعراض الأجهزة الفرعية وعمليات ما بين الدورات.

75- والجهاز الرئاسي مدعو إلى تقديم المزيد من التوجيهات في ما يتعلق باستعراض الأجهزة الفرعية وعمليات ما بين الدورات، بما في ذلك عن طريق مراعاة تجربة فترة السنتين الأخيرة في العمل مع هذه الأجهزة والعمليات، والتي نفذت في الغالب بالوسائل الافتراضية.

البند 18- اعتماد برنامج العمل والميزانية

76- تنصّ المادة 19-3 من المعاهدة الدولية على أن يقوم الجهاز الرئاسي بوضع خطط وبرامج لتنفيذ المعاهدة الدولية واعتماد ميزانية للمعاهدة الدولية. وبموجب القرار GB-SP1/2021، اعتمد الجهاز الرئاسي ميزانية مؤقتة لعام 2022 وطلب إلى الأمين أن يأخذ في الاعتبار مضمون القرار لدى إعداد مشروع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2022-2023.

77- وإن الجهاز الرئاسي لدى اعتماد الميزانية المؤقتة **أكمه** أن إقرار الميزانية المؤقتة لا يخلّ بأي شكل من الأشكال بأي ميزانية نهائية من المرتقب للجهاز الرئاسي أن يقرّها في دورته التاسعة، تنطوي على الميزانية المؤقتة، مع التعديلات الممكنة، وتراعي أي تطورات ذات صلة ربما حدثت بعد اعتماد الميزانية المؤقتة". ونظرًا إلى عدم حدوث تطورات أو تغييرات مادية ذات تأثير يذكر على اتجاهات الإنفاق عمومًا خلال عام 2022، كما هو متوخى، يجري تقديم مشروع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2022-2023 بكلية للنظر فيه من جانب الجهاز الرئاسي.

78- وفي إطار هذا البند، تتمثل وثيقة العمل الرئيسية في الوثيقة **IT/GB-9/22/18** بعنوان "مشروع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2022-2023". وتتضمن هذه الوثيقة جدولاً يهيكل ملاك الأمانة ومشروع عناصر قرار لكي ينظر فيه الجهاز الرئاسي. وتعرض الضميمة بالوثيقة **IT/GB-9/22/18 Add.1** قائمة وموجزًا بالمشاريع الداعمة الممكنة التي ستنفذ خلال فترة السنتين المقبلة بمساهمات مالية إضافية من خارج الميزانية الإدارية الأساسية.

79- والوثيقتان الأخريان من وثائق العمل المتعلقة بهذا البند هما **IT/GB-9/22/18.2 Rev.1** بعنوان "التقرير المالي والمرحلي بشأن برنامج العمل لفترة السنتين 2020-2021" و**IT/GB-9/22/18.3** بعنوان "تقرير تنفيذ برنامج العمل لفترة السنتين 2020-2021". وتقدم هاتان الوثيقتان مجتمعتان تقريرًا موجزًا عن تنفيذ برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2020-2021 وهما بمثابة مرجع مفيد للجهاز الرئاسي عند النظر في برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2022-2023، واتخاذ قرار بشأنه.

80- وقد يكون برنامج العمل الأساسي كما هو مقدم في الوثيقة **IT/GB-8/19/18** قابلاً للتعديل تبعًا للقرارات التي يتخذها الجهاز الرئاسي، ولا سيما في ما خص "مهام التنفيذ الأساسية". وبناء عليه فإن لجنة الميزانية مدعوة إلى أن تضمن إدراج أي تغييرات محتملة وما يترتب عنها من تداعيات مالية، في الميزانية الإدارية الأساسية بالصورة الصحيحة. وبناء على التوصيات التي ستقدمها لجنة الميزانية خلال الدورة بشأن الميزانية الإدارية الأساسية، يدعى الجهاز الرئاسي إلى اعتماد برنامج العمل الأساسي والميزانية الإدارية الأساسية لفترة السنتين 2022-2023.

خامسًا- المسائل الإدارية والمسائل الأخرى

81- في إطار هذا القسم الأخير من جدول الأعمال المؤقت، يدعى الجهاز الرئاسي إلى البحث في مسائل إدارية متعددة وكذلك في أي مسائل أخرى منبثقة عن الدورة، والموافقة على تقرير دورته التاسعة الذي يجسّد "قراراته وآراءه وتوصياته واستنتاجاته"³. وسيضمن التقرير جميع القرارات التي اعتمدت في دورته التاسعة.

³ المادة 8-1 من اللائحة الداخلية للجهاز الرئاسي

البند 19- تعيين أمين الجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

82- في إطار هذا البند، هناك مسألتان منفصلتان مطروحتان على الجهاز الرئاسي للنظر فيهما، تتعلق الأولى بالتعيين الحالي لأمينه من قبل المدير العام للمنظمة، فيما تتعلق المسألة الثانية بالنظر في الإجراءات الطويلة الأجل واعتمادها لاختيار الأمين وتعيينه والتجديد له.

1-19 تعيين أمين الجهاز الرئاسي

83- إن الجهاز الرئاسي مدعو إلى الأخذ علمًا بالمعلومات الواردة في الوثيقة **IT/GB-9/22/19.1** بعنوان "تعيين أمين الجهاز الرئاسي".

2-19 الإجراءات الخاصة بتعيين أمين الجهاز الرئاسي وتحديد تعيينه

84- نظر الجهاز الرئاسي خلال دورته الثامنة في مسألة الإجراءات الطويلة الأمد الخاصة بتعيين أمين الجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية وتحديد تعيينه، وأصدر توجيهاته لمكتب الدورة التاسعة بمواصلة المشاورات مع إدارة المنظمة مع مراعاة العناصر الواردة في المرفق دال بتقرير الدورة. وخلال فترة ما بين الدورات أجرى الرئيس ومكتب الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي مشاورات وتبادلا الآراء مع إدارة المنظمة والرئيس المستقل للمجلس. وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى اعتماد الإجراءات الواردة في الوثيقة **IT/GB-9/22/19.2**.

البند 20 - انتخاب رئيس الدورة العاشرة ونواب الرئيس

85- بالتماشي مع المادة 2-1 من اللائحة الداخلية،

ينتخب الجهاز الرئاسي رئيسًا ونائب رئيس واحدًا من كل إقليم من أقاليم منظمة الأغذية والزراعة بخلاف إقليم الرئيس (ويشار إليهم في ما يلي مجتمعين باسم "هيئة المكتب") وبالإضافة إلى ذلك مقرّرًا من بين ممثلي الأطراف المتعاقدة والمناوبين والخبراء والمستشارين (ويشار إليهم في ما يلي مجتمعين باسم "ممثلين").

86- وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى انتخاب رئيس الدورة العاشرة للجهاز الرئاسي ونواب الرئيس مع مراعاة أي قرار قد يتخذه في ما خص تاريخ انعقاد الدورة العاشرة ومكانه. وتبعًا للمادة 2-2 من اللائحة الداخلية، تدخل ولاية هيئة مكتب الدورة العاشرة حيّز التنفيذ فور اختتام الدورة التاسعة هذه.

أية مسائل أخرى

87- قد يرغب الجهاز الرئاسي قبل اعتماد تقريره، في تدارس أية مسائل أخرى ذات صلة بهذه الدورة.

البند 21- موعد ومكان انعقاد الدورة العاشرة

88- استوجبت جائزة كوفيد-19 العالمية تأجيل الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي من عام 2021 إلى عام 2022 ما أفضى إلى تعطيل الدورة المعتادة لفترة السنتين للجهاز الرئاسي. وتنص اللائحة المالية للجهاز الرئاسي على أن تكون الفترة المالية للمعاهدة مؤلفة من سنتين تقويميتين وتزامنها مع الفترة المالية للمنظمة. وتجدر الإشارة إلى أن نسبة كبيرة من ميزانية المعاهدة الدولية تعتمد على ميزانية منظمة الأغذية والزراعة.

89- ويطلب إلى الجهاز الرئاسي أن يعيّن موعد ومكان انعقاد الدورة العاشرة للجهاز الرئاسي مع ملاحظة ضرورة وملاءمة الاتساق بين دورات الجهاز الرئاسي وبين دورات المنظمة في أقرب وقت ممكن.

البند 22 - اعتماد التقرير

90- بحسب المادة 8-1 من اللائحة الداخلية،

يوافق الجهاز الرئاسي، في كل دورة يعقدها، على تقرير يجسد قراراته وآراءه وتوصياته واستنتاجاته.

91- وبالتالي، فإنّ الجهاز الرئاسي مدعو في إطار هذا البند الأخير إلى الموافقة على تقرير الدورة التاسعة.

المرفق 1

أساليب المنظمة وخطوطها التوجيهية لعقد الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية

1- تسري الأساليب المبينة في هذه الوثيقة بصفة استثنائية على الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي في ضوء التدابير الرامية إلى احتواء جائحة كوفيد-19 وما يترتب عليها من أساليب مختلطة لعقد هذه الدورة. ولا يشكل اعتماد هذه الإجراءات سابقةً لأساليب عمل الجهاز الرئاسي أو أي من الأجهزة الفرعية الأخرى لاجتماعات المعاهدة الدولية في المستقبل.

إجراءات عقد الجلسات

2- ستُعقد جميع الجلسات العامة للدورة التاسعة بصورة وجاهية في مركز Pullman للمؤتمرات في نيودلهي، وكذلك من خلال منصة على الإنترنت. وسيتم منح الأطراف المتعاقدة والمراقبين فرصة الدخول إلى منصة الإنترنت واستخدامها، بما يضمن القدرة على الظهور ورؤية من يشارك في الاجتماع الافتراضي، ومخاطبة الجهاز الرئاسي.

3- وينبغي أن يقتصر عدد ممثلي كل وفد ممن يجوز حضورهم في القاعة الكبرى، في أي وقت من الأوقات، على ممثلين اثنين، مع التذكير بضرورة احترام التباعد الاجتماعي المطلوب للحد من احتمال تفشي جائحة كوفيد-19. ويجوز للأمانة والمكتب مراجعة عدد المشاركين في قاعات الاجتماعات الأخرى، بحسب الحاجة خلال الدورة لضمان سلامة جميع المشاركين.

4- وينبغي على جميع المندوبين المشاركين شخصياً في الاجتماعات وضع كامامة مثبتة بشكل جيد على الوجه في جميع الأوقات، إلا حين يأخذون الكلمة مع الامتثال للقواعد والتعليمات المنبثقة عن خطة التخفيف من مخاطر كوفيد-19 التي وضعت من أجل الدورة التاسعة.

5- وينبغي توجيه جميع طلبات المشاركة بصورة افتراضية في الاجتماع إلى الأمانة على العنوان PGRFA-Treaty@fao.org مع ذكر اسم (أسماء) المندوب/المندوبين الذي (الذين) سيشارك(سيشاركون) عن بُعد ومعلومات الاتصال الكاملة الخاصة به(بهم). وينبغي أن يُذكر في الطلب بوضوح دور المندوب الذي سيشارك عن بُعد (رئيس وفد، مناوب، مستشار)، ويمكن اختياريًا ذكر السبب الذي يحول دون المشاركة الشخصية. وينبغي تقديم الطلب بحلول 15 سبتمبر/أيلول 2022.

6- وسيُسمح للمندوبين الذين يحضرون الدورة التاسعة شخصياً، بطلب المشاركة عن بُعد لأسباب تتعلق بالصحة في أي وقت. وينبغي تقديم الطلب بواسطة البريد الإلكتروني على العنوان PGRFA-Treaty@fao.org. وستتلقى المندوب بريداً للتأكيد عبر الإنترنت تتضمن رابطاً للانضمام إلى الجلسة.

7- وبوسع المندوبين المشاركين بصورة افتراضية طلب الكلمة باستخدام وظيفة رفع اليد (Raise Hand) في منصة Zoom. وستساعد الأمانة الرئيسة في وضع قائمة بالمتحدثين، حسب الطلب، تُستخدم لدعوة المشاركين إلى تقديم مداخلاتهم أثناء أعمال الدورة.

8- وستكون الترجمة الفورية متاحة باللغات الست كافة للمنظمة خلال الدورة العادية التاسعة. والمندوبون المشاركون عن بُعد مدعوون لاستخدام سماعات الرأس والتحدث بسرعة الإملاء.

9- ونظرًا إلى الأسلوب المختلط لعقد الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي والحاجة إلى تبسيط الإجراءات لضمان كفاءة استخدام الوقت المتاح خلال الدورة من أجل تنفيذ جدول الأعمال بصورة تامة، يشجع المشاركون على أن تقتصر مدة مداخلاتهم على ثلاث دقائق وأن تقتصر المداخلات الإقليمية على خمس دقائق. وسعيًا إلى تعظيم كفاءة الإجراءات، يُشجع بشكل خاص إلقاء بيانات بالنيابة عن كل مجموعة إقليمية.

10- وحرصًا على تيسير خدمات الترجمة الفورية وإعداد التقرير، يطلب من جميع المشاركين تقديم نسخ خطية من بياناتهم إلى الأمانة قبل استهلال الدورة التاسعة أو في أقرب وقت ممكن قبل إلقائها، وإرسالها إلى: FAO- Interpretation@fao.org و GB-Treaty@fao.org مع ذكر اسم الوفد والبند المعني من جدول الأعمال بوضوح.

11- ويجوز للمشاركين عن بُعد استخدام وظيفة الدردشة على منصة Zoom وذلك فقط لتبادل المعلومات أو التماس الدعم الفني. ولكن ينبغي خلال الدورة الإعراب شفهيًا عن أي آراء ينبغي أخذها في الاعتبار ضمن أي مفاوضات جارية أو لدى إعداد تقرير الاجتماع.

جدول الأعمال والجدول الزمني والوثائق

12- سوف يدعى الجهاز الرئاسي في بداية الدورة التاسعة، إلى إعلان عدم قابلية تطبيق أي قواعد تتعارض مع الأسلوب المختلط في عقد الدورة. وستطبق جميع أساليب عمل الجهاز الرئاسي الأخرى المعروضة في هذه المذكرة، في ما يتعلق بجدول الأعمال والجدول الزمني والوثائق والمراسلات الخطية وسير عمل الدورة.

13- وتعدّ جميع وثائق الدورة وتتاح، وفقًا للممارسة المتبعة، على الموقع الإلكتروني للمعاهدة الدولية.

14- ويجوز لرئاسة الهيئة الدعوة إلى استراحة قصيرة في أي وقت خلال الجلسة.

السجلات والتقارير

15- ستسجل وقائع الجلسة العامة للدورة بالفيديو وسيجري بثها مباشرة.

16- ووفقًا لللائحة الداخلية، "يقوم الجهاز الرئاسي في كل دورة بالموافقة على تقرير يجسّد قراراته وآراءه وتوصياته واستنتاجاته." وسيتولى مقرر الجهاز الرئاسي إعداد مشروع تقرير الدورة التاسعة بمساعدة الأمين.

17- وستسجل في التقرير جميع أساليب عمل الجهاز الرئاسي الأخرى، للدورة التاسعة المبينة في هذه المذكرة.

18- وعملاً باللائحة الداخلية: "يقوم الأمين بتعميم تقرير الجهاز الرئاسي، لغرض الإحاطة، في غضون ستين يومًا من الموافقة عليه على جميع الأطراف المتعاقدة والمراقبين الذين كانوا ممثلين في الدورة، وعلى المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة، وبناء على الطلب، على الأعضاء الآخرين والأعضاء المنتسبين في المنظمة".

المرفق 2

الجدول الزمني المؤقت

الجلسة العامة			
الوثائق	العنوان	البند	الوقت
الإثنين، 19 سبتمبر/أيلول 2022 الفترة الصباحية			
مراسم افتتاح الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي			13:00-10:00
أولاً - المسائل التنظيمية			
IT/GB-9/22/1 IT/GB-9/22/1.2 IT/GB-9/22/1.3 IT/GB-9/22/1/Inf.1 IT/GB-9/22/1/Inf.2 IT/GB-9/22/1/Inf.3	اعتماد جدول الأعمال والجدول الزمني	1	
لا وثيقة	انتخاب المقرر	2	
لا وثيقة	تعيين لجنة أوراق التفويض	3	
IT/GB-9/22/4	إنشاء لجنة للميزانية	4	
ثانياً - التقارير والمسائل العامة المتعلقة بالسياسات			
IT/GB-9/22/5	تقرير الرئيس	5	
IT/GB-9/22/6 IT/GB-9/22/6.1 IT/GB-9/22/6.2 IT/GB-9/22/6.3 IT/GB-9/22/6/Inf.1	تقرير الأمين	6	
IT/GB-9/22/7	الاحتفال بجماعة تنوع المحاصيل: نحو إطار عالمي شامل للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020	7	

الإثنين، 19 سبتمبر/أيلول 2022 فترة بعد الظهر			
ثالثاً- تنفيذ المعاهدة الدولية			18:00-15:00
IT/GB-9/22/8	اقترح إجراء تعديل في المعاهدة الدولية	8	
النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها		9	
IT/GB-9/22/9.1 IT/GB-9/22/9.1.2 Rev.1 IT/GB-9/22/9.1.3 IT/GB-9/22/9.1/Inf.1 Rev.1 IT/GB-9/22/9.1/Inf.2 IT/GB-9/22/16.4.2	تنفيذ النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها وتشغيله	1-9	
IT/GB-9/22/9.1.i IT/GB-9/22/9.1.i/Cir.1	تنفيذ المادة 12-3 (i) من المعاهدة الدولية	1-9 ط	
IT/GB-9/22/9.2 IT/GB-9/22/9.2/Inf.1 IT/GB-9/22/9.2/Inf.2	معلومات محدثة عن أي مشاورات غير رسمية حول تعزيز النظام المتعدد الأطراف	2-9	
IT/GB-9/22/10 IT/GB-9/22/10/Inf.1 IT/GB-9/22/10/Inf.2	استراتيجية تمويل المعاهدة الدولية	10	
الثلاثاء، 20 سبتمبر/أيلول 2022 الفترة الصباحية			
IT/GB-9/22/13 IT/GB-9/22/13.2 IT/GB-9/22/13.3 IT/GB-9/22/13/Inf.1	حقوق المزارعين	13	12.30-10:00
IT/GB-9/22/11 IT/GB-9/22/11/Inf.1 IT/GB-9/22/11/Inf.2 IT/GB-9/22/11/Inf.3 IT/GB-9/22/16.4.2	نظام المعلومات العالمي	11	
الثلاثاء، 20 سبتمبر/أيلول 2022 فترة بعد الظهر			
IT/GB-9/22/12 IT/GB-9/22/12.2 IT/GB-9/22/12/Inf.1 IT/GB-9/22/12/Inf.2 IT/GB-9/22/12/Inf.3	صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام	12	18:00-15:00

IT/GB-9/22/14 IT/GB-9/22/14/Inf.1	الامتنال	14	
الثلاثاء، 20 سبتمبر/أيلول 2022			
الفترة المسائية			
مواصلة العمل على البنود المتبقية			22.00-19:30
الأربعاء، 21 سبتمبر/أيلول 2022			
الفترة الصباحية			
IT/GB-9/22/15	مساهمة منظمة الأغذية والزراعة في تنفيذ المعاهدة الدولية	15	12.30-10:00
	التعاون مع الصكوك والمنظمات الدولية	16	
IT/GB-9/22/16.1 IT/GB-9/22/16.1/Inf.1 IT/GB-9/22/12/Inf.3	التعاون مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة	1-16	
IT/GB-9/22/16.2 IT/GB-9/22/16.2.2 IT/GB-9/22/16.2.3 [IT/GB-9/22/16.2/Inf.1]	التعاون مع الصندوق العالمي لتنوع المحاصيل	2-16	
IT/GB-9/22/16.3 IT/GB-9/22/16.3/Inf.1	التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي، بما في ذلك بروتوكول ناغويا	3-16	
IT/GB-9/22/16.4 IT/GB-9/22/16.4.2 IT/GB-9/22/16.4.3 Rev.1 IT/GB-9/22/16.4/Inf.1	التعاون مع الأجهزة والمنظمات الدولية الأخرى	4-16	
الأربعاء، 21 سبتمبر/أيلول 2022			
فترة بعد الظهر			
رابعاً- برنامج العمل والميزانية والمسائل ذات الصلة			18:00-15:00
IT/GB-9/22/17	برنامج العمل المتعدد السنوات للمعاهدة الدولية	17	

IT/GB-9/22/17.1	استعراض برنامج العمل المتعدد السنوات للمعاهدة الدولية	1-17	
IT/GB-9/22/17.2 Rev.1	دراسة "معلومات التسلسل الرقمية" بشأن الموارد الوراثية بالنسبة إلى أهداف المعاهدة الدولية	2-17	
مواصلة العمل على البنود المتبقية			
الخميس، 22 سبتمبر/أيلول 2022 الفترة الصباحية			
خامساً - المسائل الإدارية والمسائل الأخرى			12:30-10:00
	تعيين أمين الجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة	19	
IT/GB-9/22/19.1	تعيين أمين الجهاز الرئاسي	1-19	
IT/GB-9/22/19.2	الإجراءات الخاصة بتعيين أمين الجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية وتحديد تعيينه	2-19	
مواصلة العمل على البنود المتبقية			
الخميس، 22 سبتمبر/أيلول 2022 فترة بعد الظهر			
مواصلة العمل على البنود المتبقية			18:00-15:00
الجمعة، 23 سبتمبر/أيلول 2022 الفترة الصباحية			
مواصلة العمل على البنود المتبقية			12:30-10:00
الجمعة، 23 سبتمبر/أيلول 2022 فترة بعد الظهر			
	أي مسائل أخرى		18:00-15:00

IT/GB-9/22/18 IT/GB-9/22/18 Add.1 IT/GB-9/22/18.2 Rev.1 IT/GB-9/22/18.3 IT/GB-9/22/4	اعتماد برنامج العمل والميزانية	18	
	انتخاب رئيس الدورة العاشرة ونواب الرئيس	20	
	موعد ومكان انعقاد الدورة العاشرة	21	
السبت، 24 سبتمبر/أيلول 2022			
الفترة الصباحية			
	مواصلة العمل على البنود المتبقية	12:30-10:00	
السبت، 24 سبتمبر/أيلول 2022			
فترة بعد الظهر			
	اعتماد التقرير	22	18:00-15:00
	اختتام الدورة		